

الدر المختار

(و) لذا قال (لو وجد ميت في الماء فلا بد من غسله ثلاثا) لأننا أمرنا بالغسل فيحركه في الماء بنية الغسل ثلاثا .
فتح .
وتعليه يفيد أنهم لو صلوا عليه بلا إعادة غسله صح وإن لم يسقط وجوبه عنهم فتدبر .
وفي الاختيار الأصل فيه تغسيل الملائكة لآدم عليه السلام وقالوا لولده هذه سنة موتاكم .
فروع لو لم يدرأ مسلم أم كافر ولا علامة فإن في دارنا غسل وصلي عليه وإلا لا .
اختلط موتانا بكفار ولا علامة